

إلى السيد وزير الداخلية
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

عدم إيداع اللوائح الانتخابية العامة بمكاتب مصالح أغلب جماعات إقليم الرشيدية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،

ينص القانون رقم 57.11 المتعلق باللوائح الانتخابية العامة في عدد من موادها ومنها المادة 24 على إلزام اللجان الإدارية بإيداع الجدول التعديلي المؤقت والنهائي بمكاتب السلطة الإدارية المحلية ومكاتب مصالح الجماعة، وكذا إيداع اللائحة الانتخابية للسنة السابقة خلال أجل محدد. غير أن الملاحظ هو عدم الالتزام بهذا المقتضى من طرف السلطات الإدارية المحلية في أغلب الجماعات التابعة لتراب إقليم الرشيدية. من أجل ذلك نسألكم السيد الوزير عن الإجراءات المستعجلة التي ستتخذونها من أجل تطبيق القانون؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

شوباني فاتحة، هناوي عبد الله